

ثالثاً - ضوابط فتح وحدة الخدمات الإرشادية الجديدة

١- ترفع إدارة التعليم ملف طلب للإدارة العامة للتوجيه والإرشاد (بنين - بنات) يتضمن :

- (أ) - الموررات لاقتراح وحدة الخدمات الإرشادية الجديدة.
- (ب) - مدى توفر العاملين من شاغلي الوظائف التعليمية و شاغلي الوظائف الإدارية.
- (ج) - حصر أعداد المدارس والطلاب وفق المعايير.
- (د) - حصر للحالات النفسية والاجتماعية والسلوكية بالمدارس وفق الاستمارة المعدة لذلك ويقوم على تعبئتها المرشد الطلابي أو إدارة المدرسة بالتعاون مع المعلمين.

٢- تقوم الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد بالإجراءات التالية:

- (أ) - دراسة الملف والتأكد من استيفاء الشروط .
- (ب) - الشخصوس لإدارة التعليم ودراسة الوضع وتقييمه مع الشؤون المدرسية بإدارة التعليم ومقابلة المشرفين المرشحين للعمل ومدى الطابق المعايير عليهم والنظر في إجازتهم من عدمها .
- (ج) - في حالة عدم وجود مشرفين تنطبق عليهم الشروط والمعايير يرفع أوكالة الشؤون المدرسية لتوفير للتخصصين في هذا المجال.
- (د) - تقوم الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد (بنين - بنات) بإجازة افتتاح وحدة الخدمات الإرشادية الجديدة بعد التأكد من اكتمال المتطلبات اللازمة وفق ما ورد في المعايير وبكسب لإدارة التعليم في ذلك للتنسيق مع الشؤون المدرسية لديهم في إكمال اللازم وفق للمعايير.

رابعاً- ضوابط ومعايير الترشيح للعمل بوحدات الخدمات الإرشادية

(بالإضافة لما ورد في ضوابط شاغلي الوظائف التعليمية)

(أ) - ضوابط ومعايير ترشيح المشرف/ المشرفة على الوحدة :

- ١- أن يكون مؤهلاً تأهيلاً عالياً في علم النفس أو أحد فروعها .
- ٢- أن يكون سبق له العمل في إشراف التوجيه و الإرشاد مدة لا تقل عن ثلاث سنوات .

- ٣- أن تكون تقارير الأداء الوظيفي له لا تقل عن (ممتاز) في العامين الأخيرين وبفضل من يكون له نشاط أو منجزات بارزة في الميدان التربوي كالمحور و المخطط و البرامج في مجال التوجيه و الإرشاد.
- ٤- أن يقدم تصوراً مستقبلياً تطويرياً لعمل وحدة الخدمات الإرشادية وفق مستجدات العلم وحاجة المجتمع المحلي .
- ٥- أن يتوافر به السمات الشخصية العالية كالانزاهة و القدوة الحسنة و حسن القيادة .
- ٦- أن يجتاز المقابلة الشخصية التي تعقدتها إدارة / قسم التوجيه و الإرشاد .

(ب) - ضوابط ومعايير ترشيح المشرفين / المشرفات بالوحدة :

- ١- أن يكون حاصلًا على البكالوريوس في المجال المرشح لاشغاله (علم نفس ، خدمة اجتماعية، علم اجتماع، قياس نفسي) وبفضل الحاصلون على الدراسات العليا في التخصص .
- ٢- أن يكون متميزًا في الخبرة العملية كالتالي :
 - ١- أن يكون مارس العمل الإرشادي بتميز واضح لمدة لا تقل عن سنتين .
 - ٢- أو يكون مارس العمل مرشداً طلابياً بتميز واضح لمدة لا تقل عن أربع سنوات
 - ٣- أن يتوافر به السمات الشخصية العالية كالقدوة الحسنة و الانزاهة و الحلم و اللين و البشاشة .
 - ٤- أن تكون تقارير الأداء الوظيفي له لا تقل عن (ممتاز) في العامين الأخيرين .
 - ٥- أن يجتاز المقابلة الشخصية التي يعقدتها رئيس الوحدة ومدير التوجيه والإرشاد .

(ج) ضوابط ومعايير ترشيح مشرفي / مشرفات الرعاية السلوكية للطلبة:

- ١- أن يكون حاصلًا على البكالوريوس (علم نفس ، خدمة اجتماعية، علم اجتماع).
- ٢- أن يكون متميزًا في الخبرة العملية بأن يكون مارس العمل الإرشادي بتميز واضح لمدة لا تقل عن سنتين . أو يكون مارس العمل الإرشادي بتميز واضح لمدة لا تقل عن أربع سنوات .
- ٣- أن يتوافر به السمات الشخصية العالية كالقدوة الحسنة و الانزاهة و الحلم و اللين والبشاشة.
- ٤- أن تكون تقارير الأداء الوظيفي له لا تقل عن (ممتاز) في العامين الأخيرين .
- ٥- أن يجتاز المقابلة الشخصية التي يعقدتها مدير/رئيس التوجيه والإرشاد .